2705 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا مسكين بن بكير الحراني عن ثابت بن عجلان عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال Y المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو مكتوبة أو يوم جمعة أو يوم فطر أو يوم أضحى يعني إذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا وروينا من وجه آخر ليس بالقوي عن عطاء أنه سأل بن عباس عن هذه الآية قال هذا لكل قارئ قال لا ولكن هذا في الصلاة